الاستفتاءات الجديدة (شهر ذي الحجة) – 8 /Jun/ 2024

الإستفتاءات الجديدة

س1: إذا مُنع الحجاج من التضحية في المذبح الموجود فما الحكم؟ هل يمكن أخذ قسيمة الهدي وتسليمها إلى المنظمة الإسلامية للتنمية التابعة لحكومة السعودية لإجراء التضحية؟

ج: إذا كانت المنظمة المذكورة تذبح الأضاحي في المذبح أو في مكة المكرمة قبل إنقضاء شهر ذي الحجة، يكفي وإلا تتحول إلى الصيام.

س2: نظراً لأن بعض الحجاج بسبب المرض أو العجز أو لأجل القيود المفروضة بسبب الكورونا لم يكن بإمكانهم درك المبيت بمنى أو كان حرجياً عليهم، هل يتعين عليهم العبادة في مكة؟ وهل تجزيهم العبادة في مكة عن البيتوتة في منى ولا تجب عليهم كفارة ترك البيتوتة؟

ج: لا يجب على المرضى المبيت في منى ولكن الأحوط وجوباً التكفير عن كل ليلة بشاة، وأما بالنسبة للعاجز بسبب القيود المفروضة لأجل الكورونا فيكفيهم العبادة في مكة عن المبيت في منى ولا كفارة عليهم.

س3: إذا كانت هناك بعض التقييدات في الطواف فتفضلوا علينا:
1- هل يصح الطواف بمسافة كبيرة عن الكعبة أو مع وجود حائل بحيث لا يمكن رؤية الكعبة؟
2- ما الوظيفة مع المنع من الطواف في باحة المسجد أو في الطابق السفلي؟

ج:
1) إذا صدق الطواف حول الكعبة مع وجود مسافة كبيرة أو وجود حائل، فلا إشكال فيه، والظاهر أنه يصدق الطواف في الوضع الحالي[1].
2) مضافاً إلى الإستنابة للطواف كما ذكر في المناسك، يخرج من الإحرام بعد الإتيان بأعمال المصدود – التضحية والحلق أو التقصير- على الأحوط وجوباً، وإذا كان الحج واجباً عليه أو ظلّ مستطيعاً يحجّ في السنة القادمة وإذا بقي المنع فلا شيء عليه.

س4: إذا منع من السعي في المسعى الأرضي وتحته، فما وظيفته؟

ج: يكمل الأعمال على الأحوط وجوباً، ومضافاً إلى الإستنابة للسعي كما ذكر في المناسك، يخرج من الإحرام بعد الإتيان بأعمال المصدود – التضحية والحلق أو التقصير- على الأحوط وجوباً، وإذا كان الحج واجباً عليه أو ظلّ مستطيعاً يحجّ في السنة القادمة وإذا بقي المنع فلا شيء عليه.

س5: مع وجود خطر على نفس المحرم في الرمي يوم العيد هل يجب عليه مراعاة الترتيب بين أعمال يوم العيد أم يمكنه عدم المراعاة؟

ج: إذا استمر هذا الخوف في كل يوم العيد يمكنه عدم مراعاة الترتيب بل الأحوط وجوباً في هذا الحال عدم تأخير الحلق والذبح عن يوم العيد.

س6: نظراً لوجوب تقدم القضاء على الأداء في الرمي، فمن أراد في يومي الحادي عشر والثاني عشر قضاء رمي اليوم السابق وأداء رمي نفس اليوم، هل يصح رمي الأداء إذا لم يراع الترتيب؟ بعبارة أخرى هل تقديم القضاء على الأداء حكم تكليفي أم وضعي؟

ج: إذا لم يراع الترتيب في تقديم القضاء على الأداء يجب عليه تكرار الرمي بشكل صحيح، وهذا الحكم في صورة العمد على نحو الفتوى وفي صورتي الجهل أو السهو على نحو الاحتياط الوجوبي.

س7: لتجنّب الوقوع في إزدحام شوارع مكة يسلك بعض السائقين الطرق والأنفاق التي تمرّ عبر منى للتنقل من حيّ إلى آخر داخل مكة، فهل يعدّ هذا خروجاً من مكة أم لا؟

ج: إذا كانت منى خارج مكة عرفاً فلا يختلف الحكم في العبور منها وغيره.

س8: هل الخوف على النفس يمنع حصول الإستطاعة؟

ج: إذا لم يكن الخوف على النفس عقلائياً، فلا يمنع حصول الإستطاعة.

[1] المقصود من الوضع الحالي أيام مرض كورونا العام، عندما وضعوا حاجزا حول الكعبة.